

تاج العروس من جواهر القاموس

والْبَاءُ دَلَالَةٌ : لِحَمْمةُ بَيْنَ الإِبْطِ والثَّغْدُوءَةِ وقِيلَ : ما بينَ العُنُقِ
والثَّغْرِ قُوءَةٍ والجَمْعُ : بَادِلٌ . وقد ذُكِرَ في أَوَّلِ الفَصْلِ على أَنه رُبَّاعِيٌّ
وأَعَادَهُ ثَانِيًا على أَنه ثُلَاثِيٌّ . بَدَلُ كَفْرَحَ بَدَلًا : شَكَاهَا على حُكْمِ الفِعْلِ
المَمْنُوعِ مِنَ أَلْفَاظِ الأَعْضَاءِ لَعَلَّى العامَّةِ . قال ابنُ سِيْدَهٍ : وبذلك فَضَلْنَا على
هَمْزَتِهَا بِالزِّيَادَةِ وهو مَذْهَبُ سَيِّدَوِيهِ في الهمزة إذا كانت الكلمة تُزِيدُ على
الثَّلَاثَةِ . والبَدَلُ كَشَدَّادٍ : بَيْعٌ المَأْكُولَاتِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهَا هَكَذَا
تَقُولُهُ الْعَرَبُ قال أَبُو حَاتِمٍ : سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يُبَدَّلُ بِبَيْعٍ فَيَبِيعُ الْيَوْمَ
شَيْئًا وَغَدًا شَيْئًا آخَرَ . قال أَبُو الْهَيْثَمِ : وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : بَقَّالٌ وَسَيَأْتِي ذَلِكَ
أَيْضًا فِي ب - ق - ل . وَبَادَوُلَى بَفَتْحِ الدَّالِ مَقْصُورًا وَعَلَى هَذَا اقْتَصَرَ الصَّاعِنِيُّ
فِي التَّكْمِلَةِ وَتُضَمُّ دَالُّهُ أَيْضًا : ع فِي سَوَادٍ بِغَدَادٍ قال الأَعْشَى :
حَلَّ أَهْلِي مَا بَيْنَ دُرَّتَى فَبَادَوُ ... لَى وَحَلَّاتٍ عُلُويَّةٌ بالسَّخَالِ